

سلسلة الهدى والنور }{ 7611 }{ سماحة الشيخ العلامة محمد

ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

هل الهدى للممتع يكفيه عن الاضحية كما قال ابن القيم يكفيه في الحج اما الله في بلده لا بد لهم كما قلنا مارا من اضحية اما اذا لم يكن له اهل وحج هو بنفسه او معه اهله فلا شک والحالة هذه ان الهدى - 00:00:00

فيه اما اذا حج مثل مثلا وترك اهله في بلده فعليهم اضحية لا بد هل يوجد في الشوط الاخير من السعي دعاء كما هو في اوله يعني تكبير مثلا وتهليل وما بينهما من الدعاء. نعم - 00:00:27

الجواب هذا الذي يحضرني هل يجوز الرمي بالليل في ايام التشريق لاي احد؟ ام انه لا يجوز الا عند الضرورة قلنا انفا في المسجد من وجد حرجا في الرمي قبل المساء ودخول الليل آآفه ذلك. اما دون ان يشعر بـ اي حرج - 00:00:55

لا يجوز. ما هو ما هي مدى درجة صحة حديث؟ ان الله يبغض كل جعفري جواز ما تذكر والله هذا من الاحاديث اللي صححتها ثم رجعت عنها كذلك كنا ذكرنا في بعض الكتب انه صحيح ثم تبين لنا فيه علة - 00:01:25

عن تصحيحة ذات ضيفه. نعم. وكذا حديث من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة الى اخره هذا معروف الضعف عندنا منذ ان عرفنا اسناده. ولعله يحسن ان نذكر بـ اي - 00:01:55

يا شباب ان هذا الحديث آآاما من لم يحافظ عليها حشر كرماء فرعون وامان وخارون. ونحن نستنكر متن هذا الحديث بعض الاستناد الى تضعيقه من حيث اسناده. فذلك لأن المؤمن من مهما كان - 00:02:15

اه سيئة الاعمال والافعال وبعيدا عن تقوى الله تبارك وتعالى. اه كما قال عليه السلام في حديث البزار من قال لا الله الا الله نفعته يوما من دهره ولذلك فلا يصح ان يحشر ان يقال بـ ان تارك الصلاة اذا كان مؤمنا بالله ورسوله - 00:02:45

انه يحشر مع قارون وفرعون وامان من مدعى الربوبية والالوهية ويجب ان يعلم كل طالب علم انه قد ثبت في الصحيحين في حديث الشفاعة اه ان المؤمنين الذين يدخلون الجنة فيقولون يا ربنا لا نرى معنا في الجنة - 00:03:15

اخوانا لنا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويحجون معنا فيقول تبارك وتعالى انظروا فمن وجدتم منهم فاخرجهوه من النار.

ويخرجون خلقا ما صفة هؤلاء الذين اه تشفع فيهم المؤمنون الصالحون - 00:03:45

وبيقول الى دخول الجنة انهم كانوا يصلون ويصومون ويحجون ولكنهم كانوا يرتكبون بعض المعاصي والذنوب فدخلوا بسببها النار فجاءت شفاعة الشافعيين فاخرجتهم فيقولون يا رب لقد اخرجنا من امرتنا. فيقول رب تبارك وتعالى - 00:04:15

واخرجوا من النار من كان في قلبه دينار من اليمان. ويعود دون ويخرجون من كان في قلبه دينار وزن دينار من ايمان. فيخرجون خلقا كثيرا ترى هل هؤلاء من المصليين؟ ليسوا من المصليين لان المصليين اخرجوا بالوجبة الاولى - 00:04:45

ثم بعد ان يخرجوا خلقا كثيرا يقولون يا ربنا قد اخرج اخرجنا من امرت انا فيقول اخرجوا من النار من كان في قلبه وزنوا نصف دينار من الامام ويخرجون خلقا كبيرا وهكذا حتى يأتي في نهاية الحديث فيقول رب تبارك وتعالى - 00:05:15

على شفعت الملائكة شفعت الانبياء وشفع المؤمنون لم يبقى الا شفاعة ارحم الراحمين ويامر باخراج من لم يعمل خيرا من لم يعمل خيرا فقط. يعني لم يصلني لم يذكر. وانما في قلبه - 00:05:45

مثقال ير من ايمانه. هذا الحديث في الصحيحين وهو نص صريح في ان اعلى شفاعة ارحم الراحمين ويامر باخراج من لم ي العمل

الصلوة اعماله قرون ويردون والشيء الثاني انه لا يجوز تكبير تارك الصلاة اذا كان يؤمن بها - [00:06:15](#)
ولا ينكر شرعيتها وانما تركها كسلا. هذا نص صريح ينبغي ان يرفع الخلاف الضارب اطنابه اليوم بين كثير من الناس. وبخاصة ان جماهير العلماء لا يرون التكبير تارك الصلاة كسلا. والحمد لله رب العالمين - [00:06:45](#)

رجل ادى عمرة التمتع هل له ان يؤدي سعي الحج في اليوم الثامن قبل الذهاب الى منى يعني السعي الذي بعد طواف الافاضة؟ نعم الله ما ينور على ذلك فان فعله - [00:07:12](#)

يعيده وغيره هل يجوز للحاج اذا ترك ميقات ميقات بلده ان يرجع الى اقرب ميقات فيحرم منه؟ لا انما يحرم الميقات الذي جاوزه بدون احرام حديث سياحة امة الجهاد في سبيل الله ما هي درجة صحته - [00:07:28](#)
انا لا اذكر الان اذا كنت انت او غيرك ذاكر فاذنا. هو حسن شيخنا. حسن. حسن شيخنا. مذكور في صحيح الجامع. في السلسلة الصحيحة الجزء الرابع في جزاكم الله خير - [00:08:00](#)

رجل له بيت دون المواقيت وبيت قبلها. هل يجوز له تجاوزها في اشهر الحج دون احرام اذا كان في نيته الحج اذا كان يغالب سكته في الذي هو دون الميقات جاز والا فلا - [00:08:17](#)

حديث يا ابن ادم تفرغ لعبادتي املأ قلبك غنى درجة صحته ذلك لا اذكر اشتهر عن ابي بكر رضي الله عنه قوله لو كانت احدى قدمي في الجنة والاخري خارجها ما امنت مكر الله فما هي درجة صحته - [00:08:37](#)
ما اعرفه لماذا يحرم بعض العلماء الاناشيد الاسلامية؟ مع ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحنظلة ساعة فساعة لانها نسبت الى الاسلام فصارت عبادة وكل عبادة لم يتبعدها اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:09:08](#)
ولما تبعدوها ولو انهم جعلوها اناشيد عادية ومعاناتها لا تخالف الشريعة الاسلامية ما احد ينكرها عليهم با ان الشهر المباح كما جاء في الحديث الصحيح الشعر كلام فحسنه حسن وقبحه قبيح - [00:09:35](#)

فاما كان الشعر كلاما عاديا فله حكم العاديات اي انه مباح اما حينما ينسب الى الاسلام والى انه من ما جاءت به الشريعة الاسلامية.
ومن هنا يأتي الانكار نعم ما هو الدليل الصحيح - [00:10:02](#)
في جواز رمي الجمرات بالليل هو الحديث المعروف الصحيح ان رجل لما سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال ما رميته الا وقد امسكت قال له عليه السلام لا حرج - [00:10:25](#)

نو ذكرتم في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ان الزيادة في المنبر عن ثلاث درجات بدعة. نرجو بيان ذلك ما يحتاج الامر الى بيان لان منبر الرسول عليه السلام كان له ثلاث درجات فقط - [00:10:48](#)
وزيادة قال ما كان عليه الرسول عليه السلام من الهزة والنور في مثل هذه الامور يدخل في باب كل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار
زد على ذلك ان اضافه على ثلاث درجات - [00:11:09](#)

يدخل في باب اخر منهي عنه في الشرع الا وهو اضاعة المال وقد جاء في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:11:35](#)

عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال فاتخاذ آمنبر ذي درجات اكثر من ثلاث درجات اولا فيه اضاعة للمال وثانيا فيه استعلاء بالمكان وثالثا وهو ما ذكرناه اولا انه مخالف لهديه عليه الصلاة والسلام - [00:11:59](#)
وقد جاء في الحديث الصحيح وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه واله وسلم يضاف الى ذلك اخيرا انه يقطع الصف الاول وقد يقطع ايضا اذا زادت الدرجات قد يقطع الصف الثاني ايضا - [00:12:27](#)

والنبي صلى الله عليه واله وسلم قد صرخ عنه قوله من وصل صفا وصله الله ومن قطع سوفا قطعه الله الذي يتخذ وسيلة يقطع بها الصف شمله هذا الوعيد ومن قطع صفا - [00:12:50](#)
اطلبه الله ولذلك فلا يجوز زيادة على المنبر على ثلاث درجات ولابد في هذه المناسبة ان نذكر ان الناس سبحان الله اليوم اه صاروا على طرفيين نقىض - [00:13:10](#)

ومنهم من يبني المنبر الطويل والطويل جدا حتى يقطع اكثر من صف واحد كما ذكرنا و منهم من تباهى بخطاً هذا المنبر الطويل فلم يقع بمنبر الرسول عليه السلام المتواضع الذي ثلاث درجات - 00:13:34

احتال على ذلك بان بنى شرطة وبنى درجا طويلا في داخل الجدار فيقصد بوصف هذا المنبر الى تلك الشرفة كل هذا من باب التكلف ومن باب المباهاة في بناء المساجد - 00:14:00

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قوله لا تقوم الساعة حتى يتبااهى الناس بالمساجد رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم قال مقتبسا - 00:14:25

او بايقاف منه عليه السلام لا تزخرفها كما زخرفت اليهود والنصارى المنابر التي تبني اليوم فيها تصنع وفيها تكلف لا مسوغ له اطلاقا وكل مسجد آآيراد بناؤه على سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:14:45

فينبغي ان يكون جداره القبلي مسحا خطأ مستقيما ليس فيه طاق اي محراب ثم ليس فيه منبر طويل وانما هو ثلاث درجات كما ذكرنا فيقف الامام بجانب هذا المنبر السنوي - 00:15:18

وذلك يغنيه عن كل شيء من المحدثات وانت تعلمون جميعا ان المحدثات كلها ضلالات وقد حذر منها النبي صلى الله عليه واله وسلم في حديث العرياض المعروف واياكم ومحدثات الامرور فان كل محدثة بدعة - 00:15:46

وكل بدعة ضالة وفي الحديث الاخر وكل ضلال في النار. نعم علق البخاري في صحيحه عن عطاء ان من فاته صلاة العيد صلى ركعتين. وذكر الحافظ ابن حجر فيفتح الباري عن ابن مسعود ان من فاته صلاة العيد يصلی - 00:16:10

اربعا وصحح سنه فما هو الراجح عندكم الصلاة تقضى كما فاتت هذه قاعدة فقهية اخذت من بعض المفردات من السنة النبوية الصلاة تقضى كما فاتت او صلاة العيد ركعتان فمن فاته بعذر شرعى صلاها ركعتين - 00:16:28

كما يصليها الامام اما صلاة اربع فذلكرأي ولا نجد له ما يشهد له من السنة الا يشكل على هذا ما ذكرتموه في الاجوبة النافعة في المخالف عن اه صلاة الجمعة او من فاته الجمعة - 00:16:54

لا لا يشكك ان ذاك نص خاص في الجمعة ولا يقاس. ايضا عن بعض السلف اثار لا في حديث مرفوع ولا هذه الاسئلة التي طيب هات ما عندك في سؤال حول مسألة - 00:17:13

الذى لم طواف الافاضة الزيارة يوم النحر عاد حراما ذكرتم ان هذا الحديث حديث اه الذى اخرجه الطحاوى في معاني الآثار وكذلك ابو داود ان الحديث الصحيح وان الحديث آآ - 00:17:32

لا يشترط في اه العمل به ان الفقهاء يعني عملوا به لان البيهقي قال اشکلوا على هذا الحديث ان الفقهاء البيهقي. هم ان الفقهاء لم تعمل به هل يشترط يعني للعمل بهذا الحديث آآ ان يعمل به مثلا احد الائمة - 00:17:50

اه او ان يروى فعل هذا الامر عن بعض الصحابة اولا لقد قلنا في الاجابة عن مثل هذا السؤال عن مثل هذا الحديث بان الله تبارك وتعالى قد تعهد للمسلمين ان يحفظ له شريعتهم - 00:18:12

والشريعة ليست الا الكتاب والسنة الصحيحة ولم يتعاقد ربنا عز وجل ان يحفظ لهذه الامة من قال بحديث ما من احاديث صحيحة فقد يوجد حديث ولا نعلم نحن من عمل به من السلف - 00:18:34

فلا يعني ذلك ان احدا من السلف لم يعمل به ولذلك نص الامام الشافعى برسالته القيمة وهي المسماة بالرسالة اه على ان مجرد كون الحديث ثابتا صحيحا كافل بوجوب العمل به ولو لم نعلم - 00:19:00

من قال به من العلماء لان السنة اصل مستقل لا يلزمها ان نعرف من عمل به او بها ثانيا قد وجد من عمل بهذا الحديث كما كنت وذكرت فيما اذكر - 00:19:29

في رسالة مناسك الحج والعمرة قد عمل بهذا الحديث بعض السلف ومنهم لعل وعروة بن الزبير اي نعم. ولذلك باعتقادى ان قول البيهقي حينما ذكر الفقهاء انه لا يعني اه الفقهاء مسلا اه لaim الرابع - 00:19:48

او لا يعني الفقهاء السبعة وانما يعني ما هو اعم من ذلك فان كان يعني عدد المسمى حينئذ نقول والداعوى ما لم تقيموا عليها بينات

ابناؤها ادعياه فاذا كان عروة - 00:20:20

وهو ابن الصحابي الجليل اروى ابن الزبير قد عمل بهذا الحديث فهذا يكفي للاستئناس للاحتجاج بان الامر كما قلنا الحديث حجة بنفسه لا يحتاج الى من يشهد له من العاملين به - 00:20:42

اما وقد وجد هنا من عمل به فيكتفي ان نقول ان الحديث بعد ثبوته وجب العمل به ومن لا يطمئن للعمل بالحديث الذي لا يعلم عالما به فهذا قد قدمنا له - 00:21:06

ان عمل به وهذا يكفي في الاحتجاج بهذا الحديث سؤال اخر اه في مسألة يقولون في التمتع ان التمتع لابد ان يكون اه هو الترفه باسقاط احد السفرين هذا هل هذا التعريف يعني صحيح مظبوط - 00:21:26

يعني لا التمتع في لغة الصحابة اوسع من ذلك بحيث انه يشمل قارن ايضا وليس هناك يعني اصل او يعني لو مثلا ذهب احد يعني رجل من اهل جدة واعتمر ثم رجع - 00:21:43

في اشهر الحج ثم اهل بالحج من جدة هل عليه دم؟ ما عليه شيء. ما عليه شيء يعني يعتبر متمتع الان هنا في كيف نحن نؤتى بالامر في اشهر الحج - 00:22:03

ثم انتهى وما من تحلل ايش معناه هو ان يصنع ما يحل للحدث. وهذا قد صار حلالا. قال وان سر بما يشاء في حدود ما شرع الله. ما عليه هذه ما عليه - 00:22:18

عليه الهدي التمتع هذا امر مكروه من هو؟ هل انت تعني بالهدي يعني الفدو كما الهدم الهدي واجب. واجب. طيب ما يروي عن عمر بن الخطاب في هذا انه يعني اه - 00:22:32

قال لي صحيح وهو ان عمر بن الخطاب قال ما اه في اه من اه قام بسفرين آآ يعني من اتي بعمره في اشهر الحج ثم عاد الى اهله - 00:22:48

اه واهل بالحج انه لا دم هل هذا صحيح عنه على كل حال انا ما اعرف هذا لكن هذا هو الاصل وبعلوتك لازم عليه يعني هنا ليس هو الهدي. هم. كما قلت لك انفا. ايه - 00:23:03

انما يعني كفارة او كفدو شفنا ذكرت بارك الله فيك ان ان انه ما عندنا ما نستطيع ان نثبت به ان احدا من السلف لم يعمل بحديث المذكور انفا وهو انه ان امسى ولم يطف - 00:23:20

فجأة احراما كما كان اهل العلم نقلوا عن الصحابة رضي الله عنهم ان منهم من فسر قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات ان منهم من فسر ذلك بانها شوال وذى القعدة وذى الحجة واختلفوا على قولين اما انهم يقولون انها ذو الحجة - 00:23:39

كلها او الطرف الثاني يقولون انها اشهر من ذى الحجة وبناء على هذا الخلاف بين الصحابة بنوا هل يجوز للحج ان يؤخر اعمال النسك الى عشر ذي الحجة فقط ام انه يؤخرها الى اخر الحج - 00:24:01

بعض الصحابة افتوا او ذكر عنهم ذلك في كتب العلم ذكرها الذين صنفهم الفقهاء في هذا انه يجوز للحج ان يؤخر اعمال المناسك الى اخر ذي الحجة للحجارة فلا يمكن لهم هذا على اساس انه يجيزون تأخير طواف الافاضة الى اخر ذي الحجة - 00:24:17

انت ذكرت انه في المسألة قوله. نعم طيب هذا تخريج على احدهما. نعم. ما هو تخريج عن الآخر؟ تخريج عن الآخر انه يطوف يوم العيد. طيب هذا اولا. نعم. ثانيا - 00:24:38

اه متى تنتهي اعمال الحج على القولين اما ان تنتهي يوم يوم النحر اقصد يوم النحل او انها تنتهي في اخر ذي الحجة؟ لا اقول اولا اجماعا متى تنتهي؟ اتفاقا - 00:24:54

الا تنتهي باليوم الرابع من يوم العيد؟ بل. طيب الذي يريد ان يزيد على ذلك ينبغي ان يأتي بحجة ملزمة وهذه الحجة مأخوذة ولا يوجد الا ذلك القول وهو قول معارض بقول اخر - 00:25:11

وهنا آآ يصح ان نتأسى بالحنفية وقل ما نتأسى بهم فنقول تعالى ضعف تساقطا وحيثند لابد من دليل خاص اه يوسع دائرة الاتيان بعض مناسك الحج لا سيما والاصل هو التزام - 00:25:30

الترتيب والعمل الذي جاء به الرسول عليه السلام. وهو المبين لمثل قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وقوله عليه السلام خذوا عني مناسككم فما دام ان الرسول عليه السلام ما صح من قوله - [00:25:54](#)

ولا من فعله هذه التوسيعة الى اخر شهر ذي الحجة فنحن مع القائلين الاولين في هذا الحديث ان ما في الطحاوي يشهد بصحته. آآ لكن آآ هو الذي الحديث الذي في ابي داود يعني آآ من - [00:26:15](#)

طريق محمد ابن اسحاق وقال عنه الذهبي اذا تفرد يعني آآ فحديثه منكر. لكن الحديث الذي في الطحاوي يعني يروى عن ابن لهيعة وقد صرخ بالتحديث لكن الذي يروى عنه اه في الطريق الاول في الطحاوى اه عبدالله بن يوسف - [00:26:34](#)

وطريق الثاني ابن ابي مريم معلوم يعني في مصطلح الحديث ان عبد الله بن مهيضة من قد اختلط وان العبادي الثالثة اذا رروا عنه فحديثه يعني يرتفق الى الحسن فهنا نجد ان عبد الله بن يوسف يعني ان العباد الى الثالثة لم يذكروا - [00:26:52](#)

فهل هذا يعني يعوض الحديث حديث محمد ابن اسحاق او ولو كان الحديث من روایة احد العبادلة او غيرهم ومن سمع منه قبل الاختلاط. نعم صار الحديث على الاقل حسنا - [00:27:14](#)

لذاته ذاته وانا لا اذكر اني ذكرت انه حسن بذاته وانما ذكرته شاهدا لرواية محمد ابن اسحاق ولذلك فالتفصيل الذي ذكرته لا يريد في هذا الحديث اليه كذلك؟ ذكرتم في صحيح ابي داود قلتم حسن او صحيح - [00:27:32](#)

اه معلش من مجموع الطريقين وليس بانه ما حزن. هم. لانه هذا مسجد وبين العشاء عندما تحدثتم عن صلاة الكسوف قلتم انها واجبة استدللتكم بحديث اه ان شمس القمر لا ينكسر في موت احد الى اخره - [00:27:55](#)

فاما رأيتكموها فصلوا وتصدقوا يعني هل هذا الحديث يفيد وجوب التصدق؟ كل ما جاء فيه فهو واجب واحد؟ صلوا وتصدقوا وادعوا كله يجد وهي اشكال في هذا كله يجد وانا اقول والحمد لله - [00:28:17](#)

لاننا نزداد بالواجب تقربا الى الله بل الصلاة في المقبرة في الحج اذا مات الميت وصلت له في المقبرة يعني ما صليت عليه في المسجد والحديث هذا يعني لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة - [00:28:36](#)

يعني ما يعني اذا صليت الاخ يقول ايه النبي الحديث هذا موقف على النبي صلى الله عليه وسلم؟ كيف موقف يعني يعني على يعني لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:54](#)

هو اللي يصلى عليها لانه اقصد يعني موقف يعني مخصوص ايوة طيب صاحب تعبيرك. يعني اذا ذهبت يعني اذا اي واحد يآخر فالله ما يعني موقف النبي صلى الله عليه وسلم فقط - [00:29:08](#)

يعني خاصة ليس خاصة به عليه السلام. ليس خاصة. فكل من فاته الصلاة على الميت له ان يصلى عليه بعد ان يدفن. طيب بالنسبة للصلاه يعني هل تکفر ان الكبائر - [00:29:21](#)

زي الزنا ومطار الجوال النص من المسألة الترغيب والترهيب ايوا وغيره انتهيت من المسألة الاولى. نعم. جزاكم الله خيرا. ايها. ما هي المسألة الجواب بایحاز نذكر بقوله عليه الصلاة والسلام - [00:29:39](#)

ثم ننظر لا ما ان نضايق نذكر بقوله عليه السلام وانتم عشر العرب تساعدوننا على فهم هذا الحديث هل دلالته عامة ام خاصة مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر - [00:30:01](#)

امام دار احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسة مرات اترونه يبقى من درنه على بدنها شيء؟ قالوا لا يا رسول الله. قال فذلك مثل الصلوات الخمس يکفر الله بهن الخطايا - [00:30:34](#)

قولوا لي هي صغائر ام هي الكبائر والصوارئ ماذا تفهمون من هذا الحديث هل يبقى من درنه شيء؟ قال العرب الاولون لا فاذا فسرنا الحديث بأنه يعني تکفير الصغار يكون المعنى - [00:30:58](#)

ايبي من درنه شيء؟ قالوا لا يعني من الصغار اما الدرن الاكبر فيظل قائما ولاصغا بالبدن اهذا هو معنى الحديث ما اظن اعجميا مثلبي يبقى هذا الفقه ويفهم هذا الفهم - [00:31:22](#)

لذلك ينبغي ان تحمل احاديث المكفرة سواء ما كان منها متعلقا بالصلاه او ما كان منها متعلقا بالحج على تکفير كل الذنوب سواء ما

كان منها من الكبائر او الصغار - 00:31:42

كذلك مثلا يشفي هذا الحديث تماما ونحن قادمون على الحج ان شاء الله قوله عليه السلام من حج فلم يرث ولم يفسق خرج من ذنبه كيوم ولدته امه اترون الوليد حينما - 00:32:04

ارده امه يجدوا محملها بالاوزار والكبائر طبعا لا اذا المكرارات تشمل الكبائر والصغراء ولكن الذي يجب الانتباه له وهو يزيل المشكلة او الشبهة التي قد تخطر في بال الناس فاذا كل واحد بيصلني مهما كان عمل كما يقولون في بلاد الشام تسعة وتسعين - 00:32:28
فمجرد ما يصلني غفرت ذنبه وان كانت مثل زيد البحر فالذى اريد ان الفت النظر ان هذه الصلاة التي من شأنها انها تکفر الكبائر فضلا عن الصغار ليست هي صلاتنا - 00:33:05

صلاتنا حسبنا من صلاتنا ان يكتب لنا نصفها لان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد قال في الحديث الصحيح ان الرجل ليصلني الصلاة ما يكتب له منها الا عشرها - 00:33:30

تسعها املهي او سبعها سبعها نصفها ربنا يوصي بهذا النصر ان يوقف عنده الرسول عليه السلام وهذا يعني انه احسن صلاة يصليهاها الناس ان يكتب لهم نصفها فما بالك بمن لا يكتب له حتى ولا عشرها - 00:33:54

الذى كتب له من الصلاة نصفها هي التي تکفر الذنب الكبائر هذه واحدة ثم لما قال عليه الصلاة والسلام في حديث الحج رجع من ذنبه كيوم ولدته امه هي حجنا نحن في هذا الزمان - 00:34:26

الذى اکثراهم لا يحجون من ناحية العملية الشكلية الظاهرة لا يحجون كما حج النبي صلى الله عليه واله وسلم بل تراهم يعني يحاولون التفلت باتفاقه الاسباب من القيام بكثير من الواجبات - 00:34:55

والى يوم كنا نناقش فردا نظنه من المسلمين الصالحين ان شاء الله هذا يعني شيء من الضعف فيما نعلم منه كان يريد ان يأخذ مني فتوى بأنه يجوز له ان يوكل - 00:35:23

بالرمي باليوم الثاني من ايام التشريق يعني ان يتوجه قبل التعجل المشروع يوكل احدا يروي عنه ومثل هذا كثير وكثير جدا يحاولون ان يخففوا مناسك الحج حتى يصبح الحج امر شكلي محضر - 00:35:48

فاقول هاد الفضيلة هذه كيوم ولدته امه يستحقه غالبية الحجاج وهم لا يؤدون الحج على شكله الظاهر ثم لوازم الحج هذا المکفر الذي نص الرسول عليه السلام عليها في الحديث السابق - 00:36:13

فلم يفسق ولم يرث خرج من ذنبه كيوم ولدته امه هل هذه الصفات هي تلازم الحجاج اليوم حتى يقال والله حج فلان هنئا له غفرت له ذنبه كلها لا بالكافر كثير من الناس - 00:36:40

ان يقال لهم اه حجك مقبول والا الاخر القسم الاخر من الحجاج وقد سمعنا منهم من يسب الدين ويسب رب العالمين وهو يزعم انه خرج حاجا في سبيل الله امثال هؤلاء - 00:37:08

اه نقول لهم بلسان ذلك الشاعر العربي القديم وما حججت ولكن حججت الابل لذلك اذا استحضرنا هذه الحقائق وخلالصتها ان المصلي لا نستطيع ان نقول كل مصل صلى صلاة كاملة - 00:37:34

كل حاج حج حجة كاملة اذا كان الامر كذلك ولذلك فالحصول على الصلاة التي تخرج صاحبها من الذنب كلها والحصول على حجة ايضا تخرج صاحبها من الذنب كلها هذا كما قيل قديما انذر - 00:37:58

من الكرييس الاحمر فاذا تبقى هذه الاحاديث كما هو معلوم من الترغيب والترهيب تحضر المصلي على ان يحاول ان يحسن الصدق وان يتقنها لعله يحظى بتلك المغفرة. اما ان يجزم - 00:38:23

بانه حصل المغفرة هذا امر ابعد ما يكون منا كذلك الحج يحاول الانسان ان يدخل الحج الى بيته الحرام ويتجنب الفسق والكلام المؤذن والجدل كما قال تعالى الحج - 00:38:47

اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج الا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج ما الذي يحاول ان يتقن حجته على هذا المنوال مما جاء في الآية في الحديث فلعله يرجع - 00:39:11

كما ولدته امه نظيفا من كل الذنوب خلاصة كلام يرجى ان يكفر كل الذنوب من صلی واتقنتها ومن حج حجة واتقنتها. وبالاستثناء الذي جمعت يوم الجمعة ورمضان الى الحديث اه اذا اجتنبت الكبائر - 00:39:35

الا يضطرد على بقية الاحاديث يعني هذا قيد يشبه قيد صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد خمس ثم جاء بسبع فالله يتفضل على عباده بما يشاء كان هذا قبل ان يقول رجع من ذنبه كيوم ولدته امه - 00:39:59

او لم يبقى من درنه على بدنـه شيء ما استطاع ان يهـدي وشق عليه الصيام في الحج ماذا يفعل يعني شـق عليه الصيام تعـني لا يستطيع الصيام. انه اذا صـام يتعـب ولا يستطيع يؤـدي - 00:40:24

مناسك الحج وسبعة ايام يستطيع ان يستطـيع يضمـها الى تلك يضمـها لـانـها ليست هذهـالـثلاث ايـام باـفـرـد اذا صـحـ التـعبـيرـ منـصـيـامـ رـمـضـانـ وـمـعـلـومـ فـمـنـ كـانـ مـرـيـضاـ اوـ عـلـىـ سـفـرـ - 00:40:49

عدة من ايـامـ اخـرـ فـاـذـاـ كـانـ سـؤـالـ دـقـيقـاـ وـكـانـ فـعـلـاـ هـذـاـ مـتـمـتـعـ لـاـ يـسـطـعـ اـنـ يـصـوـمـ ثـلـاثـ ايـامـ فـيـ الحـجـ فـاـذـاـ يـضـمـهـاـ الـىـ السـبـعـ وـيـصـوـمـ عـشـرـاـ حـيـنـمـاـ يـرـجـعـ الـىـ اـهـلـهـ.ـ بـالـنـسـبـةـ - 00:41:12

انا شـاـيفـ الجـبـهـ هـوـنـ بـسـ مـتـحـرـكـ اـمـاـ فـيـ حـرـكـهـ شـوـ السـبـبـ؟ـ مـعـ الحـادـثـ هـالـبـرـدـ اـيـشـ فـرـطـ لـوـجـوـبـ مـحـرـمـهـ هـوـ زـوـجـهـ وـمـنـ تـحـرـمـ عـلـيـهـ عـلـىـ التـهـدـيـدـ بـنـسـبـ المـسـلـمـينـ وـاـحـدـ لـوـ اـنـ الـمـرـأـةـ يـعـنـيـ - 00:41:32

حجـتـ مـنـ غـيـرـ مـاـ مـحـرـمـ آـهـ حـجـهـ صـحـيـحـ مـعـ الـاثـنـيـنـ حـجـهـ باـطـلـ حـجـهـ صـحـيـحـ مـعـ الـاثـمـ شـفـ فـيـ ذـيـ الحـجـ مـفـرـدـ وـفـيـ اـثـنـاءـ الحـجـ عـلـمـ اـنـ التـمـتـعـ لـاـبـدـ مـنـهـ.ـ مـاـذـاـ عـلـيـهـ اـنـ يـفـعـلـ؟ـ يـفـسـخـ.ـ يـفـسـخـ - 00:41:49

يـفـتـقـ الحـجـ اـيـهـ وـيـقـلـبـهـ الـىـ عـمـرـ فـمـهـاـ فـيـ الـيـوـمـ الـثـامـنـ مـنـ ذـيـ الحـجـ يـلـبـيـ بـالـحـجـ ثـمـ يـهـدـيـهـ اوـ يـصـوـمـ.ـ يـاـ شـيـخـ اـذـاـ كـانـ فـيـ يـوـمـ النـحرـ يومـ النـحرـ مـثـلـنـاـ وـبـحـثـوـاـ عـلـمـ اـنـ التـمـتـعـ يـعـنـيـ لـاـبـدـ مـنـهـ - 00:42:10

ماـذـاـ عـلـيـهـ فـيـ يـوـمـ النـحرـ مـمـ مـاـ اـتـىـ وـالـرـكـبـ فـاـنـ تـيـسـرـ لـهـ يـعـبـدـ مـرـةـ اـخـرـ فـيـ عـامـ قـاـبـلـ اـنـ شـاءـ اللهـ.ـ عـائـشـةـ حـجـهـ صـحـيـحـ حـجـهـ صـحـيـحـ وـاـثـمـهـ عـلـىـ مـنـ اـفـسـاهـ - 00:42:32

هـلـ عـلـىـ الحـاجـ اـذـاـ؟ـ يـاـ شـيـخـ اـذـاـ كـانـ يـرـيدـ اـنـ يـهـدـيـ اـنـ يـهـدـيـهـ مـمـسـكـ عـنـ شـعـرـهـ وـظـفـرـهـ وـتـشـبـهـ بـغـيـرـ الحـاجـ ذـيـ يـضـحـيـ الذـيـ يـرـيدـ اـنـ يـضـحـيـ الذـيـ يـرـيدـ اـنـ الحـاجـ ذـيـ يـرـيدـ اـنـ الذـيـ عـلـيـهـ هـدـيـكـ - 00:42:56

هـلـ يـمـسـكـ عـنـ شـعـرـهـ وـظـفـرـهـ اـهـ تـشـبـهـ يـعـنـيـ كـمـثـلـ الذـيـ يـرـيدـ اـنـ يـضـحـيـ هوـ مـتـرـتـبـ يـمـسـكـ الاـ مـاـ لـاـ بـدـ مـنـهـ مـنـ التـحلـلـ مـنـ الـعـمـرـ.ـ هـمـ وـسـبـحـانـكـ اللـهـ وـبـحـمـدـكـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ الاـ اـنـتـ اـسـتـغـفـرـكـ وـاتـوـبـ الـيـكـ.ـ اـرـأـيـتـ عـمـرـتـناـ - 00:43:13

هـذـهـ اـمـ لـاـبـدـ؟ـ قـالـ بـلـ لـاـبـدـ الـاـبـدـ.ـ دـخـلـتـ الـعـمـرـ مـنـ حـجـيـ الـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ وـشـبـكـ بـيـنـ اـصـابـعـهـ وـلـذـكـ فـلـاـ يـنـبـغـيـ لـاـيـ حـاجـ وـلـوـ كـانـ قـدـ جـاءـ بـعـمـرـةـ مـنـفـرـدـةـ مـسـتـقـلـةـ الـاـ اـنـ يـضـمـ الـعـمـرـ - 00:43:37

الـحـجـ تـجـاـوـبـاـ مـنـهـ مـعـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ دـخـلـتـ الـعـمـرـ فـيـ الحـجـ الـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ.ـ هـذـاـ جـوـابـنـاـ عـنـ ذـاكـ السـؤـالـ.ـ عـلـيـكـ بـالـنـسـبـةـ لـرـفـعـ الـاـيـدـيـ بـكـلـ خـفـضـ وـرـفـضـ هـلـ لـهـ دـلـيلـ؟ـ جـاءـتـ حـدـيـثـ عـزـيـزةـ فـيـ رـفـعـ الـاـيـدـيـ مـعـ كـلـ تـكـبـيـرـةـ - 00:44:07

وـبعـضـهاـ فـيـ سـنـنـ النـسـائـيـ وـفـيـ سـنـنـ اـبـيـ دـاـوـودـ.ـ وـلـاـحـدـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ الـذـيـنـ كـانـواـ مـقـيـمـينـ فـيـ مـكـةـ وـظـلـ اـسـمـهـ عـبـدـالـحـقـ هـنـدـيـ.ـ لـهـ رسـالـةـ صـغـيـرـةـ هـوـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ خـاصـةـ فـجـمـعـ فـيـهـ الـاحـادـيـثـ الـتـيـ جـاءـتـ فـيـ رـفـعـ الـيـدـيـنـ مـعـ كـلـ تـكـبـيـرـةـ.ـ وـمـنـ ذـكـ حـدـيـثـ اـنـسـ فـيـ - 00:44:37

مـصـنـفـ اـبـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـرـفـعـ يـدـيـهـ فـيـ كـلـ خـطـ وـرـفـعـ وـلـذـكـ هـذـاـ الرـبـحـ سـنـةـ مـسـتـحـبـةـ لـكـنـهاـ لـيـسـ سـنـةـ مـؤـكـدـةـ بـخـلـافـ الرـفـعـ عـنـ الرـكـوـعـ وـعـنـدـ رـفـعـ الرـأـسـ مـنـهـ - 00:45:07

احـسـنـ اللـهـ اـلـيـكـ تـوـجـيهـكـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـرـ.ـ كـيـفـ؟ـ تـوـجـيهـكـ لـحـدـيـثـ اـبـنـ عـمـرـ عـنـدـمـ ذـكـرـ مـاـذـكـرـ مـاـذـكـرـ الرـفـعـ قـالـ لـاـ يـفـعـلـ فـيـ سـوـىـ ذـكـرـ ذـكـرـ ماـ بـلـغـهـ وـمـاـ رـآـهـ.ـ وـنـحـنـ نـعـلـمـ مـنـ - 00:45:37

قـائـدـ اـهـلـ الـعـلـمـ قـائـدـةـ فـقـيـهـةـ عـظـيـمـةـ جـداـ.ـ وـاـذـ عـرـفـ طـالـبـ الـعـلـمـ تـمـكـنـ بـهـ مـنـ اـزاـلـةـ شـهـادـاتـ كـثـيـرـةـ حـولـ بـعـضـ الـاحـادـيـثـ مـنـهـ هـذـهـ القـضـيـةـ تـلـكـ القـاعـدـةـ هـيـ التـيـ تـقـولـ مـقـدـمـ عـلـىـ النـافـيـ المـثـبـتـ مـثـبـتـ - 00:45:57

مقدم عبد الله. اه ابن عمر رضي الله عنه وعن سائر الصحابة. ينفي الرفع ما فيش سجدة. لكن غيره اثبته فنعود الى القاعدة ونقول مقدم على النافي. بهذه القاعدة اجاب الامام البخاري - [00:46:27](#)
الكوفة ويرحمك الله. الذين كانوا يذهبون الى ان الرفأ لا سيكرون الا مع التكبيرة الاولى. وكانوا يحتاجون بحديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه انه قال الا اصلي لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجب ان تشد الازار جيدا - [00:46:57](#)
حتى لان الشرة وما تحتها على الخلف من نعورة. هذا ساخن ولا باين كوييس لان ائمة الحديث وعلى رأسهم الامام البخاري رد على الكوفيين وفي مقدمتهم ابو حنيفة ان اعمال ابن ثابت رحمه الله - [00:47:27](#)
الذى كان يحتاج بحديث ابن مسعود الامام البخاري احتاج على الكوفيين وعلى رأسهم الامام ابو حنيفة رحمه الله. الذي كان هب الى عدم شرعية الرخاء الا في تكبيرة الاحرام رد عليه - [00:47:57](#)

بهذه القاعدة ابن مسعود نفى. كما نفى ابن عمر الرفع عند السجود ابن مسعود فكان اوسع. ففرح الا بتكبيرة الاحرام لماذا احتاج البخاري على الكوفيين الذين اقتصرت على شرایین فقط عند تكبيرة الاحرام. بحديث بلال الحبشي رضي الله عنه - [00:48:27](#)
الذى رواه عنه ابن عمر نفسه لما دخل النبي صلى الله عليه واله وسلم مكة فاتحا ودخل جوف الكعبة وصلى ركعتين ووصف بلال حينما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من جوف الكعبة وتلقاه ابن عمر رضي الله عنه وسألة - [00:49:07](#)
ماذا صنع الرسول عليه السلام؟ لما دخل الكعبة. قال صلى ركعتين بين العبودين. شف هو الان يصف بدقة بلال هو الواصل. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام الالماني قال له صلى - [00:49:37](#)

بين رامدين وبينه وبين جدار الكعبة ثلاثة اذرع. قليل انه كان نلاحظ صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بدقة. ها؟ هذا حديث ابن عمر عن بلال ان الرسول صلى ركعتين في جوف الكعبة. اما ابن عباس فيقول انه لم - [00:50:07](#)
صلي في يوم من الايام قال البخاري فيما اذا اخذ العلم؟ فبحديث بلال المثبت لصلاة الرسول عليه السلام ركعتين. ان في حديث ابن عباس الذي نفى هاتين ركعتين. عليهم السلام. قال البخاري اخذوا بحديث بلال لقاعدة المثبت - [00:50:37](#)
نقدم على المال وهذه قاعدة مهترزة بشرط ان يثبت ما اثبته فليثبت اليها بالسند الذي تقوم به الحجة. معنى ذلك فابن عمر رضي الله تعالى اثبت لنا الرفع عند الرکوع والرفع منه. فزدنا على حديث ابن مسعود. الذي - [00:51:07](#)

ننشرفها فقط عند تكبيرة الاحرام. ثم انس بن مالك وآبا فابن الحوير مالك بن الحويري وغيره من الصحابة اثبتو الرفع في غير الموطنين اللذين زادهما ابن عمر على ابي مسعود. فوجب علينا ان - [00:51:37](#)
نأخذ الزيادة على روایة ابن عمر كما اخذنا زیادته على روایة ابن مسعود فيؤکد هذا الجمع انه قد صح عن ابن عمر نفسه الذي ثبت نفس الرب عند السجود انه كان يرفع يديه عند السجود - [00:52:07](#)

ويقول اهل العلم فهذا من انصاف الصحابة وعدم وقوفهم وصل اليه علمهم بل كان بعضهم يستفيد من علم بعض ومع انه قال انا لم ارى الرسول عليه السلام يرفع فقد رؤي هو فيما بعد يرفع - [00:52:37](#)
اعتمادا على روایة الصحابة الاخرين الذين شاهدوا الرسول عليه السلام يرفع ذلك الموضع الذي لم يشاهده ابن عمر نفسه. بهذه القاعدة يجمع بيننا المثبتة والحاديـت النافية. والسلام عليكم جميعا نعم - [00:53:07](#)

كذلك فعل مكة حينما حجو مع النبي صلى الله عليه واله وسلم وخیر الهدی محمد ولم يتغير اي شيء لان العلماء ذكروا ان القصر في مني بالنسبة لاهل مكة يمكن ان يكون لانه في - [00:53:47](#)

ذلك العهد كان سفرا. ويمكن ان يكون بأنه من مناسك الحج. واذ وكذلك الا يجوز لنا ان نغير شيئا تركنا وفارقنا عليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا بتوقيف منه لنا. الا بتوقيف منه - [00:54:17](#)

انا ولعله مما يحسن ان نضرب على ذلك مثلا ان نذكر اخواننا الحاضرين الذين آآاظن ولعل ظني ايضا هو ظن المؤمن لان ظن المؤمن المقصود ان يكون يقينا اقول لعل اخواننا الحاضرين فيما اظن يشاركوننا - [00:54:47](#)
فيما القينا في الامس القريب من كلمة وهي ان دعوتنا الى الكتاب والسنة مقرونة بان تكون هذه الدعوة على منهج السلف الصالح.

وعلى فما فعلوه هم ونقلوه اليها. هذه المسألة التي سألت عنها انفا - [00:55:27](#)

ربما تصلح مثالا لضرورة تفسير النصوص الشرعية على الضوء تطبيق السلف الصالح لها. ولكنني اردت ان اذكر اخواننا الحاضرين بمثال يذكر مع المسلمين كل يوم ما شاء الله مرات ومرات كثيرة - [00:55:57](#)

ومع ذلك فاكثرا الناس عنه غافلون لاحاشي ولا استفتي حتى كثيرا من اخواننا اهل الحديث او اتباع السلف الصالح. ما هي وقد روى [الامام البخاري](#) ومسلم في صحيحهما من في عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال علمي رسول الله صلى الله عليه وسلم

وعليه واله وسلم التشهد في الصلاة وكفي بين كفيه. ذكر التشهد المعروف بتشهد ابن مسعود. التحيات لله والصلوات طيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:56:27](#)

[00:57:07](#)

هذا هو التشهد المسئول. لكنه رضي الله عنه لحرصه في تبليغه العلم النافع الى المسلمين ادخل جملة فريضة حينما وصل الى قوله ان النبي صلى الله عليه واله وسلم علمه السلام - [00:57:47](#)

في التشهد السلام عليك ايها النبي. قال ابن مسعود وهو بين ظهرانينا فلما مات قلنا السلام على النبي. هنا الشاهد ان فلا يجب ان نتلقي الكتاب والسنة على الضوء فهمي وتطبيقي سلف - [00:58:17](#)

كل من يقف على هذا الحديث وهذا حديث ابن عباس وحديث عائشة وحديث عمر وكلها تزول حول تعليم الرسول صلى الله عليه واله وسلم التشهد باصحابه بلفظ الخطاب السلام عليك ايها النبي. لكن ابن مسعود الذي - [00:58:47](#)

اوتي فقها قل ما يؤتاه غيره من الصحابة الظن عن جاء بعده ولذلك كان حريصا في تبليغ علمه الى من بعده من التابعين من اصحابه فادخل هذه الجملة المعتبرة بعد ان بلغنا تعليم نبينا صلوات - [00:59:17](#)

الله وسلامه لنا ان نقول في التشهد السلام عليك اي بكاف الخطاب استدرك هو تعليما لنا فقال وهو بين ظهرانينا اي علمنا ان نقول السلام عليك ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي. فلما قبض قال ابن مسعود في تمام - [00:59:47](#)

الجملة فلما قبض قلنا السلام على النبي. اذا نحن نأخذ تعليم الرسول عليه السلام بالسلام عليك بقيدي ما دام في اي ان هذا الحكم كان خاصا باصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وبقيد حياته - [01:00:17](#)

صلى الله عليه واله وسلم. فلما قبض قال اصحابه السلام على خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [01:00:47](#)